

التعددية الثقافية

بين المفهوم الإسلامي والمفهوم الغربي

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

أينما أدار الإنسان بصره في هذا الكون، وجد التعدد والاختلاف والتنوع في كل شيء ، ما خلا خالق الكون المتوحد في وحدانيته، (لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا) (الأنبياء: 22) فالوحدانية هي لله الواحد الأحد بإطلاق، وكل ما عدا الله هو متعدد.. وإذا كانت الرؤية الإسلامية قد قصرت الوحدة على الذات الإلهية وحدها، دون كل المخلوقات والموجودات التي قامت جميعها على التعدد .. فإن هدى الرؤية الإسلامية بهذا الموقف الثابت - ثبات الاعتقاد الديني - ، قد جعلت من التعددية، في كل الظواهر المخلوقة، سنة من سنن الله سبحانه وتعالى، في الخلق والمخلوقات جميعا، وآية من الآيات التي لا تبديل لها ولا تحويل. إنها القانون الإلهي والسنة الإلهية في ميادين الكون المادي والاجتماعي الإنساني، وشؤون العمران وميادينه ، وتختص الوحدانية في ذات الحق .. كما تتميز وتختص التعددية بكل ظواهر الخلق.⁽¹⁾ لقد وضع القرآن الكريم قواعد واضحة للعائلة البشرية، وأعلن أن الناس جميعاً خلقوا من نفس واحدة، وهذا يعني وحدة الأصل الإنساني، قال تعالى: (يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة...) (النساء: 1) والناس جميعاً في نظر الإسلام هم أبناء هذه العائلة الإنسانية، وكلهم له الحق في العيش بكرامة دون استثناء أو تمييز.

والإنسان مكرم في نظر القرآن الكريم، دون النظر إلى لونه، أو جنسه، أو دينه، قال تعالى: (ولقد كرّمنا بني آدم) (الإسراء: 70) وما اختلاف البشرية في ألوانها، وأجناسها، ولغاتها، إلا آية من الآيات الدالة على عظيم قدرة الخالق تعالى، قال عز وجل: (ومن آياته

1 - انظر: د. محمد عمارة، "التعددية .. الرؤية الإسلامية والتحديات الغربية" مجلة الجامعة الإسلامية ، لندن، السنة 1، العدد 2، ص 68-69.

خلق السماوات والأرض واختلاف ألسنتكم وألوانكم إن في ذلك لآيات للعالمين) (الروم: 22). وهذا الاختلاف لا يجوز أن يكون سبباً في التنافر والعداوة، بل يجب أن يكون سبباً للتعارف والتلاقي على الخير والمصالح المشتركة، يقول تعالى: (يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا) (الحجرات: 13) وميزان التفاضل الذي وضعه القرآن الكريم، إنما هو ما يقدمه هذا الإنسان من خير للإنسانية كلها، يقول سبحانه: (إن أكرمكم عند الله أتقاكم) (الحجرات: 13). والآخرين الذين لم ينتسبوا إلى مدرسة الإسلام، أو يرفضون دعوة الإسلام، لا يحاربهم دين الله عز وجل ولا يقاتلهم، لأنه لا إكراه في الدين، وأما القاعدة التي وضعها القرآن في التعامل مع هذا الآخر، تتمثل في قوله تعالى: (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين) (المتحنة: 8) فلنا الحرية التامة في صلتهم، ومعاملتهم المعاملة الطيبة، بناءً على مبدأ الاحترام المتبادل، والمصالح المشتركة.

والنبي الكريم - ﷺ - لما هاجر إلى المدينة المنورة، كان فيها أتباعه من المسلمين، إضافة إلى بعض المشركين العرب، وبعض القبائل اليهودية، فأقام حلفاً مبنياً على التكافؤ والعدالة بين المسلمين وغيرهم، ولم يأت النبي - ﷺ - ليمحو وجود اليهود وغيرهم من المدينة، وإنما ترك لهم حرية ممارسة شعائرهم، ولم يتعرض أبداً لشعائرهم، بل كان يدعوهم إلى الإسلام بالحكمة والموعظة الحسنة.. وعندما حارب النبي - ﷺ - اليهود لم يحاربهم بسبب الاختلاف معهم في الدين، وإنما كان سبب الحرب معهم هو تأمرهم على تألف المسلمين، ونقضهم للمعاهدات التي كانت بينهم وبين المسلمين، إضافة إلى سعيهم الدائم لتأليب العرب والمشركين ضد النبي - ﷺ - والإسلام، فالحرب كانت دفاعية وقائية بالدرجة الأولى.. ولما توسعت رقعة الدولة الإسلامية زمن النبي - ﷺ - كان هناك مجموعة كبيرة من القبائل المسيحية العربية وبخاصة في نجران وغيرها، فما كان منه - ﷺ - إلا أن أقام معهم المعاهدات التي تُؤمّن لهم حرية المعتقد، وممارسة الشعائر، وصون أماكن العبادة، وكان لهؤلاء ولغيرهم الحرية التامة في التنقل والحركة، وممارسة أنواع التجارة والنشاطات الاجتماعية، فلا يوجد شيء في الإسلام اسمه إلغاء الآخر، لأن هذا الآخر ولو كان مخالفاً للمسلمين في الاعتقاد والدين، فهو إنسان له كافة الحقوق الإنسانية، وقد نظمت الشريعة الغراء كافة العلاقات بضوابط محكمة، فنظمت العلاقة بين المسلم وإخوانه المسلمين، وبين المسلم ومن يعيش معه من غير أهل ملته، وبين المسلم

وأعداء دينه من المحاربين له، وبين المسلم والمسلمين من أهل الديانات الأخرى، وجاءت جميع هذه الضوابط متوافقة مع فطرة الإنسان وعقله، فيها تيسير وسماحة ومرونة ، وهذه من خصائص الإسلام العظيمة التي ترتبط بأصل هذا الدين . (1) .

مفهوم التعددية الثقافية :

التعددية الثقافية [Multiculturalism] : منظومة فكرية ونظرية للتعامل مع المجتمعات غير المتجانسة ، تبنيتها دول وتيارات سياسية - فكرية ، للتعامل مع واقع وجود أقليات لغوية ، وقومية ، وعرقية ، ودينية ، في مجتمع الأغلبية . ويستعملها علماء الاجتماع والسياسة في تحليل علاقات الأغلبية المسيطرة ، والدولة القومية، مع الأقليات والجماعات المهمشة. ومن الواضح أن المعنى اللغوي يحمل في طياته بعض الملامح الوصفية لحقيقة التعددية من حيث أنها تعني عدم الواحدية، أو التفرد، وذلك لأن أصل العد وجود الشيء القابل للإحصاء قلّ أو أكثر، بما يعني أن هذا الشيء ليس منفرداً، أو وحيداً، وإلا لما قيل العدّ والإحصاء.(2)

والتعددية لغة : يعود أصل التعددية إلى عدّ ، وتعني حسب وأحصى. وعدّ الشيء: أحصاه وعدّدت الشيء: جعلته ذا عدد. وتعدّ القوم: عدّ بعضهم بعضاً.(3)

والتعددية اصطلاحاً : تتعدد التعريفات لمفهوم التعددية، فيذهب قاموس المصطلحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، إلى أنها عبارة عن: تنظيم حياة المجتمع وفق قواعد عامة مشتركة ، تحترم وجود التنوع والاختلاف في اتجاهات السكان في المجتمعات ذات الأطر الواسعة، وخاصة المجتمعات الحديثة ، حيث تختلط الاتجاهات الأيديولوجية والفلسفية والدينية.(4)

1 - انظر : د. عبد الله إبراهيم: اللحيان ، سماحة الإسلام في معاملة غير المسلمين، ص ١٢

2 - محمد مهدي عاشور، التعددية الإثنية: إدارة الصراعات واستراتيجيات التسوية، ص 20.

3 - مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، القاهرة، ج2، ط3، 1985م. ص 608.

4- انظر : سامي ذبيان : قاموس المصطلحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ص 138-139.

والثقافة لغة:

مادة (ثقف) في اللغة لها دلالات، مثل: التقويم، والإدراك، والحدق، ثقال: ثقف الشيء: أقام المعوج، ومنه: ثقفت الرمح أقمته المعوج منه، وسويته .
والمعنى الثاني لمادة (ثقف): الإدراك والملاقة وجهاً لوجه . (1) ومن هذا المعنى قوله تعالى:
(فَأَمَّا تَتَقَفُّهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِمْ مَنْ خَلَفَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَذْكُرُونَ) (الأنفال: 57) .
كما تدل كلمة ثقف على الحدق والمهارة ، ومنه قولهم: فلان ثقف لقف، أي: حاذق يتلقف المعلومات، ويستوعبها بسرعة.

أما الثقافة اصطلاحاً:

فقد اختلفت أقوال المعرفين لها ، لخصوصية ثقافة كل أمة، وبما أننا نعرف الثقافة الإسلامية، فالتعريف المفضل الجامع لها هو: (مجموعة المعارف والمعلومات النظرية، والخبرات العملية المستمدة من القرآن الكريم والسنة النبوية، التي يكتسبها الإنسان، ويحدد على ضوئها طريقة تفكيره، ومنهج سلوكه في الحياة) (2).

نشأة التعددية الثقافية

كانت بداية ظهور مصطلح التعددية الثقافية في العقد الثاني من القرن العشرين في الولايات المتحدة الأمريكية، على يد أحد المهاجرين من ألمانيا إلى الولايات المتحدة الأمريكية ، وهو اليهودي الأمريكي من أصل ألماني : هوراس كولين [1882-1974م] (3) . وقد نمت فكرة التعددية الثقافية في أمريكا ، وأصبحت فكرة سياسية ناشطة ضد التمييز العنصري في الستينات من القرن الماضي ، حيث تصاعدت المطالبة بحق الاختلاف عن الآخر، وحق المساواة في الحقوق المدنية بين جميع الفئات المهمشة اقتصادياً واجتماعياً وسياسياً ، بهدف تكسير الحد العنصري الفاصل بين البيض والسود، وإقامة مجتمع مثالي يمكن لثقافات متنوعة فيه أن

1 - المفردات للراغب الأصفهاني في مادة (ثقف) ص 107. ولسان العرب لابن منظور 19/9.

2 - انظر : تعريف الثقافة الإسلامية ، د. مصطفى مسلم . شبكة الألوكة .

3 - انظر : مقال نادر كاظم : مقال ضد التنوير، صحيفة الوسط البحرينية - الثلاثاء 16 ديسمبر 2008م.

تتعاش باحترام متبادل، بعيداً عن سيطرة الاستبداد.. وكانت التعددية الثقافية طموحاً لدى من يمثلون أو ينطقون باسم الأقليات المختلفة؛ لأنها تضيء الشرعية على انتمائهم الثقافي المختلف ، وتمنح الاعتراف بخصائصهم الثقافية المتميزة، ويجري التشديد على توحيد واندماج كل الجماعات في أمة واحدة . (1)

يقول د. عبد الوهاب المسيري : يدّعي بعض دارسي المجتمع الأمريكي أنه يتسم بالتعددية والتنوع والانفتاح، إلا أن واقع الولايات المتحدة يبيّن أنه مجتمع تسود فيه النمطية (2) بشكل مذهل، مما يؤدي في نهاية الأمر إلى طمس المعالم الخاصة لكل الهويات المختلفة ، ودمجها في هوية علمانية واحدة. فهذا المجتمع تسوده أسطورة علمانية واحدة، ومعيار قبول اجتماعي علماني عقلاني مادي واحد، وهو معيار يسمح للجميع بالانتماء ، شريطة أن يتخلوا عن خصوصيتهم الدينية والإثنية، أي عن القسط الأكبر من هويتهم لتحل محلها هوية واحدة. وكلما ازداد تخليهم عن هويتهم، ازدادت أمامهم فرص الحراك الاجتماعي، فما يسود المجتمع ليس تنوعاً حقيقياً، وإنما وحدة عقلانية علمانية عميقة، وتنوعاً إثنياً سطحياً ، وهذا هو جوهر الأمركة. وتبدّت هذه الرؤيا في فكرة (بوتقة الصهر - melting pot) التي يقفز فيها المهاجرون ، ثم يخرجون منها وقد نسوا تاريخهم وتراثهم وهويتهم، ويتم دمجهم والقضاء على ما قد يكون قد بقي فيهم من رواسب تاريخية أو تراثية قديمة، فيصبحون مواطنين أمريكيين كاملين، عقولهم صفحة جديدة بيضاء مثل صفحة لوك الشمعية.(3) ثم بدأ المصطلح في الانتشار

1 - انظر مقالة بعنوان: التعددية الثقافية، إليزابيتا غالبيوتي، ترجمة حارث القرعاوي ، على الموقع : <http://www.resetdoc.org>.

2 - برز مفهوم الصورة النمطية Stereotype في حقول معرفية عدّة و فروع علمية مختلفة ، وتستقي كلمة Stereotype معناها من - عالم الطباعة - ، حيث تشير إلى القالب الذي تصب على نسقه الحروف ويعد الصحفي والكاتب السياسي الأمريكي Walter Lippmann أول من تناول موضوع الصورة النمطية في كتابه المشهور " الرأي العام " الذي نشر أول مرة سنة 1922 م ، و قد أثار استخدام Lippmann للمصطلح إعجاب علماء الاجتماع فشاع استخدامه فيما بعد في العلوم الإنسانية. وعرف الصورة النمطية Stereotype بأنها "سيرورة منتظمة Ordering process ، ومختزلة Short-cut تشير إلى العالم وتعبّر عن قيمنا ومعتقداتنا " انظر موقع : فضاء أكاديمي ، مقال : فريال أوصيف ، الجزائر - 2013.مدخل إلى مفهوم الصورة النمطية .

3 - انظر مقال : د. عبد الوهاب المسيري ، التعددية الثقافية والإثنية في المجتمع الأمريكي ، موقع الجزيرة نت.

في سبعينات القرن العشرين في كندا وأستراليا، في تلك الفترة التي كانت فيها أستراليا وكندا قد شرعتا في السماح بهجرة جديدة إلى أراضيها .

وكانت أستراليا تطبق سياسة قصر الهجرة على البيض طبقاً لنص قانون تقييد الهجرة لعام ١٩٠١ م، واعتُبر الآسيويون واليهود - على حد سواء - غير قابلين للاستيعاب . وفي عام ١٩٧١ م كان ثمة اعتراف رسمي بالحاجة إلى المساعدة في تكوين مجتمع متعدد الثقافات ، مما مهّد الطريق أمام إلغاء تام للشروط العنصرية عام ١٩٧٣ م. وقد حُتّ المهاجرون على الاندماج بدلاً من مطالبتهم بالخضوع للاستيعاب ؛ أي أصبح في مقدورهم الاحتفاظ ببعض مكونات ثقافتهم الوطنية ، واعتُبرت جمعيات الجاليات العرقية وسيطاً مهماً للاندماج.(1)

وحظيت التعددية الثقافية في أواسط التسعينات باهتمام كبير في فرنسا، وبريطانيا ، وأماكن أخرى من العالم. وتبنت المصطلح دول وتيارات سياسية - فكرية ، للتعامل مع واقع وجود أقليات لغوية وقومية ، وعرقية ودينية في مجتمع الأغلبية ، واستعمله علماء الاجتماع والسياسة في تحليل علاقات الأغلبية المسيطرة ، والدولة القومية مع الأقليات والجماعات المهمشة.

نظرة الغرب للتعددية الثقافية كمفهوم، وموقفه منها كممارسة:

لا يمكن للتعددية الثقافية أن تحقق نجاحاً مطلقاً بأسسها ومبادئها الحالية، إذ أن أكبر عقبة تواجهها هي الاختلاف العميق في الأسباب الداعية إلى تبني التعددية الثقافية، فكل دولة لها أسباب ومبررات، وتحتوي على فئات تختلف عن الدولة الأخرى، كما أن حاجات ومطالب الأقليات ليست موحدة ، أو ذات صبغة واحدة، بل متباينة أيضاً ، ويظهر هذا التباين في التطبيق في عدد من النماذج المطبقة في بعض الدول، ككندا ، وسويسرا ، وأستراليا، وفرنسا..

فكندا.. بلد متعدد الثقافات. يأتي الكنديون من مجموعة واسعة من الأمم والأعراق والأديان والتراث، وهذا التنوع هو نتيجة قرون من الهجرة ، وهذه المجموعة هي الآن واحدة من السمات

1 - انظر : علي راتانسي ، التعددية الثقافية ، جمهورية مصر العربية ، ص : 17.

المميزة للمجتمع الكندي . تقم حكومة كندا بالتنوع السكاني وتحاول حماية التراث الثقافي لمواطنيها من خلال قانون التعددية الثقافية الكندية ، وتشجع مواطنيها على الإفتخار بلغتهم ودينهم وتراثهم ، والحفاظ على عاداتهم وتقاليدهم ، طالما أنها لا تنتهك أي من القوانين الكندية. (1)

أما سويسرا : فهي تنتهج نظامًا اتحاديًا فيدراليًا،" والفيدرالية الحالية تجمع (26) كانتونًا، لكل كانتون دستوره، وحكومته، وبرلمانه، ومحاكمه ، وقوانينه، التي تتوافق مع القوانين الفيدرالية للدولة، و سويسرا تشكيلة من شعوب صغيرة، ولغات، وديانات، وعقليات، وعادات مختلفة. ولا تتدخل الحكومة الاتحادية الفيدرالية في الشؤون الداخلية للولايات، وتجعل الأمن والسلم الاجتماعي في رأس الأولويات، وهو ما تؤكد أيضًا القرارات القضائية، حيث تؤكد على أنه : إذا تعارضت الحرية الفردية مع الأمن والسلم الاجتماعيين ، فيجب تقييد الحرية الفردية لمصلحة الأمن والسلم الاجتماعيين ، كما أنه ولتنظيم العلاقة بين الحكومة الاتحادية والولايات فقد تكفلت السلطات الاتحادية بوضع تعرفه خارجية مشتركة للولايات،" وضمنت الجنسية السويسرية حرية تنقل الأشخاص، وحصلت السلطات الاتحادية- علاوة على امتيازاتها في الشؤون الخارجية والعسكرية والنقدية- على صلاحية توحيد الأوزان والمقاييس ، وإقامة بُنى تحتية وطنية، ومقابل هذه التحفظات، احتفظت الكانتونات بصلاحيات حاسمة في مجال التشريع، في الشؤون المدنية، الجزائية، والتجارية، والاجتماعية، وكذلك فيما يتعلق بمهام الشرطة، والعدلية ، والتربية. ورغم ذلك، تعاني كثير من دول أوروبا وكندا مشكلة فيما يتعلق بقضايا الحقوق، والحريات ، والبنية الثقافية للدولة.. (2)

بينما في أمريكا : فتشكل فئات أخرى من الأمريكيين ، كالأمريكيين الأفارقة ، والسكان الأصليين؛ مشكلة مغايرة بعض الشيء. فمنذ أواخر السبعينات من القرن العشرين وفي أمريكا تحديدًا، اتجه بعض منظري العلوم التربوية إلى ضرورة تبني إسهامات الشعوب غير الأوروبية

1 - انظر : مقال : التعددية الثقافية في كندا ، موقع : جمعية بي اي آي للقادمين الجدد إلى كندا .

2 - انظر : مفكرة الاسلام ، مقال: متى تعترف الحكومة السويسرية بالاسلام ، ص 1-2 ، نشر السبت ، الموافق 30 / 6 / 2007 م .

في تاريخ الولايات المتحدة الأمريكية، ثم توسع هذا التوجه ليشمل القيام بتغيير المناهج الدراسية لكي تعكس تنوع المجتمع الأمريكي، في سبيل توسيع نطاق الهوية الأمريكية.

ولذلك، فإن أمريكا تسودها وحدة فكرية علمانية موحدة، ومعيار علماني عقلاني مادي واحد، وهذه الوحدة تشترط التخلي عن الخصوصية الدينية والإثنية من أجل زيادة فرص الحراك الاجتماعي، وهذا وإن كان يُظهر تنوعاً سطحياً، إلا أن تأثير (بوتقة الصهر) تُنسي عديد الفئات والأقليات تاريخها وتراثها، ولأن السود لا يستطيعون التخلي عن لونهم.. كما أن اليهود ملتزمون تماماً بهويتهم اليهودية.. وبسبب تأثير الجماعات المهاجرة خصوصاً من الصين وأمريكا الجنوبية؛ فإن سياسة (بوتقة الصهر) تراجعت لتفسح المجال لسياسة أخرى لا تقل أحادية عن سابقتها، إذ إنه أصبح من الممكن الاحتفاظ بالهويات الإثنية والدينية في الحياة العامة، طالما أن ذلك لا يتعارض مع الولاء الأساسي للدولة، ذلك المطلق الذي يلتف حوله العلمانيون. (1)

أما في أوروبا، فقد تراجع خيار التعددية الثقافية مؤخراً، وذلك من أجل تعزيز الثقافة الأساسية للدولة فمثلاً: تُستخدم في فرنسا عبارة (الفرنسة)، وفي ألمانيا (الجرمنة).. وفي بريطانيا (البرنطة)، بمعنى الحرص على ولاء الجماعات الثقافية المختلفة للأمة البريطانية (2). بينما اتجهت فرنسا إلى إنشاء وزارة للهوية تُعنى بصون الثقافة الفرنسية، وتحرص على أن تكون عماداً للهوية الفرنسية.

وترى بعض الأوساط البريطانية المعادية للأحادية الأخلاقية، أن الجهات الرسمية تستخدم التعددية الثقافية كشعار لفظي يُخفي ممارسات التمييز العنصري بكافة أشكاله، سواء في التعليم أم في السكن، أم في العمل. (3)

1 - انظر مقال: د. عبد الوهاب المسيري، التعددية الثقافية والإثنية في المجتمع الأمريكي، موقع الجزيرة نت.

2 - التعددية الثقافية في مهبط السياسة، مقال من موقع - أفق نشرة الكترونية تصدر من مؤسسة الفكر العربي العدد 87 في: 7 - 9 - 2011م.

3 - انظر: نفس المرجع السابق، ونفس الصفحة.

وقد تعاقب كل من أنجيلا ميركل مستشارة ألمانيا، ورئيس الحكومة البريطانية السابق ديفيد كاميرون، ثم الرئيس الفرنسي نقولا ساركوزي السابق؛ ليعلنوا للمأ تخلّيم عن سياسة التعددية الثقافية كعقيدة للقارة الأوروبية، إذ صرحت أنجيلا ميركل في أكتوبر 2010م بقولها : إن مقولة التعدد الثقافي التي بموجبها نعيش هكذا ببساطة بعضنا إلى جانب بعض، ونحترم بعضنا بعضاً، باءت بفشل ذريع"، ثم صرح ديفيد كاميرون رئيس الحكومة البريطانية، في فبراير 2011م ، بقوله : بمقولة تعددية ثقافة الدولة ، شجّعنا ثقافات مختلفة على أن يعيش كل منها حياةً منفصلةً، معزولةً عن باقي الثقافات، وخارج السياق الثقافي الأساس، ولم تتمكن أي من هذه الثقافات من تقديم رؤية للمجتمع الذي ترغب في الانتماء إليه .. كما صرح الرئيس الفرنسي نقولا ساركوزي في فبراير 2011م كذلك، بقوله : (التعددية الثقافية إخفاق تام .الحق أننا في ديمقراطياتنا كافة، انشغلنا كثيراً بهوية القادم إلى بلادنا، ولم نشغل بما فيه الكفاية بهوية بلادنا بالذات) (1) ، ويذهب الرئيس الفرنسي أبعد من ذلك فيقول في شرحه لموقفه من التعددية الثقافية، بأنه (على أي قادم أو قادمة إلى فرنسا الذوبان "accept to melt" في المجتمع الموحد، إذا رفض ذلك فهو ليس مرحباً به في فرنسا) (2) ولم يقتصر الأمر على هذه الدول، بل لا تزال تظهر في عديد دول أوروبا صوراً من الممارسات العنصرية التي لا تتوافق مع روح التعددية وقيمها التي يُنادى بها.. بل اتخذت البلدان الأوروبية إجراءات لعرقلة الهجرة المتسارعة من دول العالم النامي، وارتفعت أسهم الأحزاب والاتجاهات اليمينية المحافظة التي حملت المهاجرين ، والطوائف الثقافية المغايرة ، مسئولية التدهور الاقتصادي وتراجع معدلات النمو، والجريمة المنظمة (3) وقد ظهرت آثار تلك الدعوات والحملات على الواقع المعاش من خلال استصدار قوانين مثل :حظر بناء المآذن في سويسرا، وحظر النقاب في الأماكن العامة بفرنسا وبلجيكا.

1 - انظر : التعددية الثقافية في مهبط السياسة، مقال من موقع - أفق نشرة الكترونية تصدر من مؤسسة الفكر العربي العدد 87 في : 7 - 9 - 2011

2 - انظر : رغيد الصلح: هل انتهت التعددية الثقافية في أوروبا-موقع الجماعة العربية للديمقراطية

3 - انظر : رغيد الصلح: هل انتهت التعددية الثقافية في أوروبا-موقع الجماعة العربية للديمقراطية.

ولكن .. ماذا بعد ..؟ هل نجحت التعددية الثقافية في الغرب؟!؟

لا تزال كثير من الدول الغربية والتي تُظهر التماسك والقوة ، تعاني من قضية استيعاب تلك المكونات الثقافية المتباينة داخل الوطن، ويظهر ذلك من خلال السجلات الثقافية ، أو من خلال المشاكل التي تعاني منها بعض الفئات، كالأقليات، أو المهاجرين ، أو السكان الأصليين، بل يصل الأمر أحياناً إلى أبعد من ذلك، تتمثل في شكل اتخاذ تلك الفئات تدابير نحو استقلال أو انتزاع حكم ذاتي، وقد دلت الأحداث في شرق أوروبا بعد انهيار الاتحاد السوفيتي على ذلك، كما لا تزال بعض الأقليات تسعى إلى الانفصال عن الدولة الأم ، كإقليم كاتلونيا الذي يسعى إلى الانفصال عن أسبانيا، ومعظم الويلزيين في إنجلترا يُساندون الاستقلال الذاتي لويلز، وكذلك مساندة معظم الفرانكفونيين في القسم الغربي من كندا لاستقلال إقليم كيبيك، ويؤيد معظم البورتوريكان في نيويورك الحكم الذاتي لبورتوريكو. (1)

ويبدو جليا أن المساندة الشعبية للتعددية الثقافية قد تراجعت عندما بدا كما لو أن المسلمين هم المستفيدون الأساسيون من هذه المساندة ؛ وهو ما جعل جريدة "المشاهد" Spectator تنشر مقالة بعنوان متحيز: "كيف قتل الإسلام التعددية الثقافية؟" (2)

والواقع أن الخوف المرضي أو الفوبيا من الإسلام ليس هو المصدر الوحيد لتراجع الحديث عن التعددية الثقافية للمهاجرين في أوروبا، كل ما هنالك أن المخاوف من المسلمين أمست بمثابة التبرير الأكثر حداثة للقلق العميق الدائم من "الآخر".

ووجه المفارقة، ههنا، أن هولندا بينما تمنع في التراجع عن التعددية الثقافية بالنسبة إلى المهاجرين، تدعم حقوق أقليتها التاريخية الفريزية Frisian.

وفي حين تتراجع ألمانيا عن التعددية الثقافية للمهاجرين، نجدها تحتفل بالذكرى الخمسين لأقليتها الدنماركية، وفي الوقت الذي تراجعت فيه بريطانيا عن التعددية الثقافية للمهاجرين، نجدها لا تتردد في منح القوميات التاريخية في اسكتلندا وويلز حق الحكم الذاتي.

ونفس الأمر ينطبق على استراليا؛ فمقابل تراجعها عن التعددية الثقافية للمهاجرين، ألفيناها تدعم

1 - انظر: الحوار المتمدن ، العدد:3682، أوديسا التعددية الثقافية ، الجزء الأول ، عرض : طلعت رضوان

2 - ويل كيمليكا، "أوديسا التعددية الثقافية: سبر السياسات الدولية الجديدة في التنوع"، ص 142

نظام المؤسسات وحقوق السكان الأصليين.

أما فرنسا فقد تراجعت بدورها عن التعددية الثقافية للمهاجرين، وعملت على تعزيز الاعتراف بلغات الأقليات التاريخية . (1)

وفي كل الأحوال، فإن التجربة الغربية في هذا الإطار تغيد لحد الآن، أن القبول العام بالتعددية الثقافية يعتمد على مشاعر كل من أمن الفرد وأمن الجماعة، وعندما تضعف هذه المشاعر فلا شك أن التعددية الثقافية سوف تواجه هجوماً وتراجعاً شديداً (2) ويبدو جلياً كذلك أن الدول القومية الأوروبية قررت أن عهد التعددية الثقافية قد ولى، وأن الحكومات والنخب المثقفة ، وقطاعات كبيرة من الشعوب الوطنية ، تنظر الآن إلى التعددية الثقافية باعتبارها كارثية، بعد هجرة السكان غير البيض من المستعمرات السابقة للقوى الأوروبية ، من الهند ، وباكستان ، وبنجلاديش ، وجزر البحر الكاريبي إلى بريطانيا، إضافةً إلى الأعداد المتزايدة من العمال المهاجرين من أفريقيا وشمالها إلى فرنسا ، وبقاع أخرى من أوروبا الغربية ، فحظيت التعددية الثقافية بدعاية سلبية ، وامتدت أذرع الهجمات التي شنت عليها بدايةً من ثمانينيات القرن العشرين في بريطانيا ، وتسعينيات القرن العشرين في هولندا، ومنها انتقلت إلى جميع أنحاء أوروبا الغربية ، خاصة بعد مطالب الأقليات الوطنية الخاضعة للدولة مثل : الاسكتلنديين والويلزيين في المملكة المتحدة، والباسكيين ، والكاتالونيين في إسبانيا، بمطالب انفصالية. .. بل أصبح التعدد الثقافي في نظر مناهضيه ؛ ضاراً بالوحدة الوطنية؛ لأنه يشجع على الانزواء والانكفاء لا الاندماج والتكامل . كما استرعى التطرف والإرهاب الكثير من الاهتمام بعد تفجيرات لندن سنة ٢٠٠٥م ، ويرى منتقدوا التعدد الثقافي أن الإرهاب والتطرف نتاج لسياسات التعدد الثقافي. .. كما تفجرت في فرنسا قضية الحجاب في أكتوبر عام ١٩٨٩ ، عندما فصلت ثلاث تلميذات من مدرستهن الإعدادية في كريل — على بعد حوالي ٤٨ كيلومتراً من باريس — لرفضهن خلع الحجاب ..

وبحلول نهاية عام ٢٠٠٩م ، أدلى السويسريون بأصواتهم في استفتاء يستهدف حظر بناء المزيد من المآذن الإسلامية، في بلد يحتوي على أربعة من المساجد ، وأربعمئة ألف من المسلمين .

1 - ويل كيمليكا، "أوديسا التعددية الثقافية: سبر السياسات الدولية الجديدة في التنوع"، ص154.

2 - ويل كيمليكا، "أوديسا التعددية الثقافية: سبر السياسات الدولية الجديدة في التنوع"، ص157-159.

وكان **ساركوزي** - رئيس فرنسا السابق - أحد أبرز مؤيدي القرار السويسري، الذي يُعتبر خرقاً للاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان..

وفي أوائل عام ٢٠١٠ م رفض الفرنسيون منح الجنسية لرجل مغربي الأصل ، بدا أنه يُكره زوجته على ارتداء النقاب . وصدر تشريع بحظر النقاب في الأماكن العامة، ويقال إن ثمة حوالي ١٠٠٠ إلى ٢٠٠٠ سيدة ترتدي النقاب ضمن ٦ ملايين مسلم في فرنسا.. وقد تكلم في العام 2011م أكثر من زعيم أوروبي عن فشل سياسة التعددية الثقافية ، وكانت بريطانيا قد تبنت سياسات التعددية الثقافية في سنوات الستينات، إلا أنها لم تتجح ، فقال **دافيد كاميرون** رئيس وزراء بريطانيا : إن سياسة التعددية الثقافية فشلت ، ولم تقرب الشباب المسلم من مواقف ليبرالية . وقد شرح الرئيس الفرنسي السابق **نيكولا ساركوزي** موقفه من التعددية الثقافية فقال : على أي قادم أو قادمة إلى فرنسا “الذوبان” “accept to melt” . “في المجتمع الموحد ، وإذا رفض ذلك فهو ليس مرحباً به في فرنسا .

وطالب رئيس وزراء ولاية بافاريا الألمانية ، ورئيس الحزب المسيحي الاجتماعي - هورست زيهوفر - ، بتقليص استقدام المهاجرين من ذوي الأصول التركية والعربية ، بسبب صعوبة اندماجهم في المجتمع الألماني ، وسانددت المستشارة الألمانية **إنجيلا ميركيل** شريكها في الحكم فقالت : إن التعددية الثقافية فشلت تماماً في ألمانيا . (1) وعندما أعلنت **إنجيلا ميركيل** الفشل الكامل للتعددية الثقافية في أوروبا، قالت إن تجربة تعايش المجتمعات المختلفة مع بعضها البعض في دولة واحدة لم تتجح ، وأعلنت **ميركيل** أن البديل عن (الفشل الكامل) هو تعلم اللغة الألمانية. (2) وإذا كانت التعددية الثقافية - كما يقول كاميرون - تهدف إلى تربية أبناء المجموعات على القيم الديمقراطية والليبرالية ، ودمجهم بالشكل الصحيح ، وبناء هوية واحدة تحترم حقوق الإنسان .، فإنها إذن أداة سيطرة على الأقليات ، وليست أداة للحفاظ على الهوية الثقافية. (3) .

1 - انظر: مقال مرتضى بدر ، جريدة العدالة الإلكترونية ، الأربعاء 3 تشرين الثاني ، 2010م.

2 - رغيد الصلح: هل انتهت التعددية الثقافية في أوروبا-موقع الجماعة العربية للديمقراطية.

3 - انظر : مقال : مهند مصطفى : الكرمل الجديد ، خريف 11. 2م ، و - ويل كيمليكا - أوديسا التعددية الثقافية: ترجمة: إمام عبد الفتاح إمام - ، عالم المعرفة، الكويت 2011م.

واقع التعددية الثقافية في الغرب :

لقد سادت التعددية الثقافية في الغرب كمفهوم، لكنها غابت كواقع حقيقي ممارس على الأرض . وما سبق ذكره ؛ يؤكد اليون الشاسع بين النظرية والتطبيق لمفاهيم التعددية الثقافية في الغرب، فرغم التباين في التأسيس الفلسفي أو النظري للمفهوم؛ إلا أن الواقع يكشف عن حالٍ أشد تبايناً وتناقضاً، بل نقضاً لكل قيم التعددية من أجل بضع مصالح أو منافع قومية أو مادية. . ثم أين هي التعددية الثقافية الحقيقية في ظلّ سياسات الكبت والملاحقة والمنع لحقوق المسلمين في المجتمعات الغربية ؛ حيث يمنع الحجاب في كثير من المناطق كفرنسا، وبمنع رفع الأذان في سويسرا وغيرها ، ونشر كثير من الرسومات المسيئة لنبي الرحمة - ﷺ - في عدد من الصحف الأوروبية ، ويقوم قس أمريكي بحرق المصحف عدة مرّات، و تُمتنهن المساجد، ويُساء إلى الأعراض، إلى غير ذلك من أشكال العنصرية غير المتناهية ، والتي ربما تكون سببا في العنف المضاد؟! !

أمّا بالنسبة إلى التعددية الثقافية في الإسلام:

فيظهر تميز الإسلام ودعوته الصريحة من أجل بناء مجتمعات تنوعية تعددية ، لا تتسم بأي تفضيل لأي نزعة كانت، سواء أقليمية كانت ، أم لونية ، أم لغوية، ولا يفرض أي نظرة أحادية في قراءة الأحداث والوقائع أو التعامل معها، وهذه المزية اكتسبها من خلال استناده على مصدر تشريعي سماوي، مع الإقرار بوجود الاختلاف ، وقبول السائغ منه .

فالنبي - ﷺ - حينما استقر في المدينة أسس نظاماً عاماً أساسه التعايش السلمي، وبالمصطلح الحديث: "المواطنة"، أو "السلم الأهلي" "أو مفهوم" قبول الآخر"، وهذه المفاهيم أقرها الإسلام منذ أربعة عشر قرناً ونيف..

إنّ النبي - ﷺ - وجد في المدينة مزيجاً إنسانياً متنوعاً من حيث الدّين والعقيدة، والانتماء القبلي والعشائري، ونمط المعيشة؛ فهناك المهاجرون من قريش، والمسلمون، والوثنيون ، والأوس والخزرج، وقبائل اليهود الثلاث، بنو قينقاع، وبنو النضير، وبنو قريظة، والأعراب الذين يسكنون أهل يثرب، والموالي، والعبيد، وغيرهم من الطوائف والأقليات المختلفة . ومنذ بداية الإسلام كانت الصفوة التي سبقت إلى الإيمان به، وجاهدت وناضلت من أجله، تضم عناصر

من أعراق وقوميات مختلفة، فكان ذلك نواة وأرضية لبناء المجتمع الإسلامي على أساس من التنوع العرقي والقومي . فمن بين الأسماء اللامعة في بناء صرح الإسلام الأول، نرى سلمان الفارسي، وصهيب الرومي، وبلال الحبشي، إلى جانب أوائل الصحابة العرب، من رجالات قریش وفتيان يثرب. (1) وهكذا شاركت عناصر من أعراق وقوميات مختلفة، في بناء المجتمع الإسلامي، وإقامة صرح دولته، وفور هجرة النبي - ﷺ - إلى المدينة المنورة كتب دستوراً تاريخياً، اعتبره الكثيرون مفخرة من مفاخر الحضارة الإسلامية، ومعلماً من معالم مجدها السياسي والإنساني.. إن هذا الدستور يهدف بالأساس إلى تنظيم العلاقة بين جميع طوائف وجماعات المدينة، وعلى رأسها المهاجرون والأنصار والفصائل اليهودية وغيرهم، يتصدى بمقتضاه المسلمون واليهود وجميع الفصائل لأي عدوان خارجي على المدينة.. وبإبرام هذا الدستور وإقرار جميع الفصائل بما فيه - صارت المدينة دولة وفاقية ، رئيسها الرسول - ﷺ -، وصارت المرجعية العليا للشريعة الإسلامية، وصارت جميع الحقوق الإنسانية مكفولة، كحق حرية الاعتقاد ، وممارسة الشعائر، والمساواة، والعدل..

لقد دخل الإسلام كثيراً من البلاد فاتحاً، وحمل معه فكراً جديداً ، إلا أنه لم يُلغ ثقافة الشعوب ، ولم يبطل كل ما في أيدي الناس من تراث وثقافة ، وفن وأدب، بل سرعان ما انفتح على غيره، مؤثراً ومتأثراً، فالإسلام جاء لتحطيم الأوثان وتحرير الإنسان، وبالتالي فإنه قد كسر الحواجز أمام الفكر الإنساني، فولد الدين الجديد ثورة حقيقية في الفكر، ونهضة واسعة في العلوم، وارتقاءً رائعاً في الآداب والفنون.

إنّ نظرة عابرة إلى التاريخ العلمي والثقافي والأدبي لبلاد الإسلام، تعطينا فكرة عن الطفرة العملاقة التي أحدثها الإسلام في الارتقاء الفكري لهذه البلاد ، وحجم النهضة العلمية والثقافية التي أوجدها في شعوبها ، بالشكل الذي قد نلمح أحياناً وكأنّ النهضة الفكرية في تلك البلاد قد بدأت بدخول الإسلام فيها، وأنّ تلك الأمم أنجبت جيلاً من عظماء الشعراء والأدباء والفلاسفة والعلماء، بعدما قبلت الدين الجديد ، وتفاعلت مع أفكاره ومبادئه الناهضة، ومن كل ذلك تبين لنا المدى الواسع الذي أعطاه الإسلام لحرية الفكر ، والمجال الخصب الذي وفّره لبروز الأفكار، وتلاقح الآراء، وهي تؤكد حقيقة وسعة رحابة الفكر الإسلامي لتعددية الآراء، وعدم تعارض فكر الوحدة عند المسلمين مع تنوع الثقافات، وتمايز المجتمعات والآراء والأفكار... إنّ الدارس

1 - الصغار ، التنوع والتعايش ، ص 55.

لأفكار ابن مسكويه (1) وابن سينا ، والرازي ، والكندي ، وابن رشد ، والغزالي ، والفارابي ، والبيروني .. وأحزاب وحركات ومذاهب شتى، منها ما هو شرعي وفيه رحمة بالأمة؛ كالمذاهب الفقهية ، ومنها غير ذلك؛ كالزنادقة الذين طغت عليهم العصبية والكُره للإسلام ، وحبّ الطعن في عقيدة المسلمين، يجد تنوعاً وتعارضاً وتوسّعاً وتمايزاً بينها ، بمساحة قد نفتقدها في الكثير من بلداننا اليوم ، ولعلّ تلك الأجواء الحرة في التفكير ، والمساحة الواسعة في حرية التعبير ، كانت أحد العوامل الأساس التي كانت وراء تلك النهضة الكبيرة التي شهدتها بلاد المسلمين .

كما إنّ النمو والتطور الهائل الذي شهده الشعر والأدب لسائر لغات الشعوب التي تمازجت مع الإسلام، تعطينا وثيقة أخرى على أنّ الإسلام لم يلغ خصوصيات الشعوب وتراثها الخاص ، بل هيأ الأجواء لبروزها وارتقائها بمفاهيم إنسانية رفيعة ، وآفاق معنوية عالية. إنّ الإسلام أراد للناس أن يلتقوا على أفكار نيرة قائمة على المعروف ، ومعارضة للمنكر وداعية للإيمان بالله تعالى، وإقامة العدل والإنصاف، ونفي الشُّرك والظلم والإجحاف.. ووضع قواعد وقوانين أساسية لذلك، وترك مساحات واسعة للإبداع الإنساني والتنوع البشري.

ويتضح كذلك عند المقارنة بين الغرب والإسلام، أن واقع التعددية الثقافية في الغرب أثبتت فشلها على المستويين النظري والعملي، في حين أن الإسلام مارس التعددية الثقافية عملياً ونظرياً في مختلف عصور الازدهار الإسلامي، بدءاً من العهد المدني ، ومع اتساع الرقعة الإسلامية في العصر العباسي، وما بعد ذلك.. الأمر الذي يعني أن تفعيل التعددية الثقافية ينبغي أن يكون على الأنموذج الإسلامي وليس الغربي..

أقسام التعددية:

راعى الإسلام كل مظاهر التنوع والاختلافات بين البشر، فأقر بعضها، وهذب بعضها، ورفض بعضها الآخر، فلا يتجاهل أي سلوك أو نمط إلا ويبيد موقفاً منه، ويُخضعها كلها لقيمه ومبادئه وقواعده الكلية، ويتعامل معها بحسب ما ينبغي ويُفترض، ولذلك كان الإسلام ديناً عاماً

1 - مسكويه هو أحمد بن يعقوب، أبو علي الملقب بـ مسكويه . ويطلق عليه اسم أبي علي الخازن، أو صاحب تجارب الأمم. وقد اختلف المؤرخون في تحديد اسم مسكويه، وهل كان لقباً له أم لجدّه فإذا كان لجدّه وجب أن يكتب ابن مسكويه، وإن كان له يكتب مسكويه فقط. انظر: ويكيبيديا، الموسوعة الحرة.

شاملاً كاملاً، ويمكن ذكر بعض صور تعامل الإسلام مع مظاهر التنوع والاختلاف، نُجمل أهمها في الآتي :

1 - التعددية الدينية : وهي التعددية التي تختص بالتعدد في الدين والعقائد ، والشرائع والمناهج المتصلة بها ، فلا ينكر الإسلام وجود ديانات أخرى غير الإسلام، بل يذكرها ويعددها، ويذكر فضل من تمسك بها من أهلها قبل أن يبلغه الإسلام، فيقول جل شأنه : (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ) (البقرة : 62) . ويتعامل الإسلام مع أرباب تلك الديانات وفق وضعهم وتواجدهم بين المسلمين. فهم على أصناف كما ذكر ابن القيم (1) وحث الإسلام على الإحسان إلى فقرائهم، وعيادة مريضهم، وحسن مجاورتهم. (2)

ففي ظل الإسلام لا تُلغى الديانات الأخرى، ولا يحظر وجود سائر المبادئ والملل، بل يخاطبهم القرآن الحكيم معترفاً بوجودهم، وتاركاً لهم حرية اختيارهم ..

وهذا هو ما فعله الرسول - ﷺ - فإنه لما ظفر بأصحاب بدر، وكانوا مشركين لم يقتلهم بل أخذ منهم الفداء وتركهم على شركهم فلم يجبرهم على الإسلام، وكذلك فعل بأهل مكة ، فإنه - ﷺ - قال لهم بعد أن تمكن منهم : اذهبوا فأنتم الطلقاء .. فلم يقتلهم ، ولم يجبرهم على الإسلام.. بل مختلف أنواع الكفار كانوا يعيشون في كنف الحكومات الإسلامية بسلام ، من مجوس ، وصابئة ، وزنادقة وغيرهم . لقد خلق الله الناس على أديان مختلفة ، وعلى أهل الأديان أن يسع بعضهم بعضا ، لا أن يقهر بعضهم بعضا لاتباع دين واحد ، سواء أكان هذا الدين دينه أم دين غيره ، هذه التعددية الدينية هي التي قررها الإسلام منذ العهد المكي وفي العهد المدني أيضا . ونجد في القرآن سورة جمعت بين أمرين قد يظنهما بعض الناس متناقضين ، الاعتزاز بالدين إلى أقصى حد ، والتسامح مع المخالف إلى أقصى حد كذلك ، هذه السورة هي سورة (الكافرون) . ومن عادة القرآن أن يخاطب غير المسلم دائما بـ (يا أيها الناس ، يا بني آدم ، يا عبادي ، يا أهل الكتاب ...) لكنه في هذه السورة قال : (قل يا أيها الكافرون ..)

1 - انظر : ابن القيم ، أحكام أهل الذمة : 3 : 1159 باختصار .

2 - تفسير ابن كثير ، ج:5 ص 77.

(الكافرون: 1) أي خاطبهم بـ (الكافرون) ، ويعود ذلك لسبب نزولها (1) ، إذ حاول المشركون مساومة النبي محمد - ﷺ - على أن يعبد آلهتهم سنة ، ويعبدوا إلهه سنة ، وهذه المساومات أراد القرآن أن يقطعها بقرار حاسم واضح جلي ، ولذلك قال : (قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ . لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ . وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَّا عَبَدْتُمْ . وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ . لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ .) (الكافرون : 1-6) . هذا التأكيد يتبعه في نهاية السورة هذا التسامح العجيب (لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ) .

2- التعددية المذهبية :

اختلف الفقهاء المسلمون في الأحكام التشريعية وفروع المسائل، بسبب اختلاف فهمهم للنصوص الشرعية، وكذلك بسبب اتساع رقعة الدولة الإسلامية، واختلاف الأمصار وأهلها عن بعضهم البعض، وهو ما أفرز اختلافًا في مصادر التشريع الفرعية نفسها بين المذاهب. والاختلاف بينهم هو اختلاف تنوع، إذ أنه لا يُتصور وجود اختلاف تضاد في العقيدة الصحيحة، وقد اختلف الصحابة- رضوان الله عليهم - في فهمهم لكلام وتوجيه النبي - ﷺ - لهم، ولا يمايز الإسلام الناس بحسب مذاهبهم الفقهية، فلا يقدم أحدٌ على أحد، ولا فئة على فئة، بل جميعهم مأمورون بالاجتهاد، وقبول الحق عند وروده، كما لا يُلزم الإسلام أحدًا باتباع مذهب أو عالم معين، بل يأمره باتباع الدليل.

وإذا نزلت بالمسلم نازلة، فإنه يستفتي من اعتقد أنه يفتيه بشرع الله ورسوله من أي مذهب كان، ولا يجب على أحد من المسلمين تقليد شخص بعينه من العلماء في كل ما يقول، ولا يجب على أحد من المسلمين التزام مذهب شخص معين في كل ما يوجبه ويخبر به، بل كل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله - ﷺ - .

1 - انظر : الطبري : جامع البيان عن تأويل آي القرآن تحقيق محمود شاكر ، دار المعارف ، 24 : 703 .

ويجب التأكيد هنا على أن تعدد الفرق والمذاهب داخل الدين الإسلامي يشكل ظاهرة طبيعية بل هي سمة ثابتة في جميع الأديان السماوية والوضعية.

ونستنتج من كل ما تقدم.. أن ظاهرة (التعددية المذهبية) ظاهرة طبيعية ، لازمة في جميع الأديان والعقائد، ومن الطبيعي جداً أن يكون نتيجة التعدد في المذاهب تعدد في الفكر ، والتصورات ، والرؤى.

3- التعددية السياسية : التعددية السياسية هي مشروعية تعدد القوى والآراء السياسية ، وحققها في التعايش ، وفي التعبير عن نفسها ، وفي المشاركة في التأثير على القرار سياسياً في مجتمعها ، وهي بذلك تعني الاعتراف بوجود تنوع في مجتمع ما ، واحترام هذا التنوع وقبول ما يترتب عليه من خلاف أو اختلاف في العقائد، والألسنة ، والمصالح ، وأنماط الحياة ، والاهتمامات، بشكل يحول دون نشوب صراع يهدد سلامة المجتمع، وإن اشترك جميع فئات المجتمع في هذا الإطار بأرائهم ، هو ما يصطلح على تسميته بالمشاركة السياسية.

نماذج إسلامية للتعايش الثقافي مع الآخر :

في تراثنا الإسلامي جوانب مضيئة ، ونماذج ناصعة فيما يخص "التعددية والتنوع ، كما كان التسامح سمة الإسلام والمسلمين أينما حلوا وارتحلوا، يحملون معهم قيم التنوع والتعدد، وقيم الجمال والتعايش، فهم القوم الذين لا يشقى بهم جليسهم.

لقد أظهر الإسلام التسامح تجاه التعددية بكل أشكالها منذ الوهلة الأولى للإسلام، وثبت دعائمها قولاً وفعلاً وتطبيقاً وممارسة، وذلك يتجلى في عهود الأمان التي أعطيت للآخر في بلاد الإسلام ، أو في البلاد المفتوحة . **وصحيفة المدينة** التي تعد الدستور للدولة الإسلامية. إن من يقرأ هذه الصحيفة يلاحظ أنها كتبت بلغة العقود المدنية بين الأطراف الموقعة عليها والملتزمة بما ورد فيها بخصوص التعددية والتنوع والحقوق والحريات، وما اشتملت عليه من بنود تخص التعايش السلمي والتعاون ووحدة المصير . كما أتت وتوالت عدة وثائق بعد الرسول

- ﷺ -، لتنظيم التعددية (1) ، وحل المشاكل الاجتماعية ، وتنظيم الأمور الحياتية للمسلمين ولآخر أيضًا. ومن أبرز هذه النماذج : وثيقة المدينة ، ووثيقة نصارى نجران..

1- **وثيقة المدينة** : فور هجرة النبي - ﷺ - إلى المدينة المنورة كتب دستورًا تاريخيًا (2) ، وقد أُنْبِئ فيه المؤرخون والمستشرقون على مدار التاريخ الإسلامي، واعتبره الكثيرون مفخرة من مفاخر الحضارة الإسلامية، ومعلمًا من معالم مجدها السياسي والإنساني.. ويهدف هذا الدستور بالأساس إلى تنظيم العلاقة بين جميع طوائف وجماعات المدينة، وعلى رأسها المهاجرين والأنصار، والفصائل اليهودية وغيرها، يتصدى بمقتضاه المسلمون وجميع الفصائل لأي عدوان خارجي على المدينة..

وبإبرام هذا الدستور أو الوثيقة ، صارت المدينة دولة وفاقية ، رئيسها الرسول - ﷺ - ، وصارت المرجعية العليا للشريعة الإسلامية، وصارت جميع الحقوق الإنسانية مكفولة، كحق حرية الاعتقاد ، وممارسة الشعائر، والمساواة ، والعدل..

المواطنة في وثيقة المدينة:

عرف الإسلام في عقود الخلافة الراشدة ، العديد من المواثيق والعهود، سواء تلك التي صدرت عن النبي الكريم - ﷺ - ، أو صحابته الكرام ، والتي نظمت شكل الحياة في دولة الإسلام الأولى، مثل **وثيقة نجران** مع مسيحيي شبه الجزيرة العربية ، و**وثيقة المدينة** مع مواطني المدينة المنورة ، و**العهد العمرية** مع نصارى بيت المقدس ، وغيرها . وإذا لم يجبر الإسلام من تحت ولايته على الدخول فيه؛ فإنه يكون بذلك قد ترك للناس حرية البقاء على أديانهم، وضمان سلامة دور العبادة. وهذا - بالفعل - ما ضمنه المسلمون في عهودهم التي

1 - انظر د، خالد رشيد الجميلي ، أحكام الأحلاف والمعاهدات في الشريعة الإسلامية والقانون ، ص 540-544 ، دار الحرية ، بغداد.

2 - سماها ابن إسحاق وكتاب السير القدماء : المواعدة، وسماها صفى الرحمن المباركفوري ميثاق التحالف الإسلامي، وسماها الحميدي :صحيفة المعاهدة بين أهل المدينة ، وسماها كثير من المعاصرين بالوثيقة ، ولاسيما المستشرق مونتغمري واط في كتابه "محمد في المدينة" ، وكذلك البوطي ، والصلابي ، وسماها محمد مسعد ياقوت بالدستور .. معللا بأن المعاهدة تنظم العلاقات الخارجية بين دولة ودولة، أما الدستور فيطلق على الوثيقة التي تنظم الشأن العام الداخلي للدولة . انظر : دستور المدينة.. مفخرة الحضارة الإسلامية ، محمد مسعد ياقوت ، موقع صيد الفوائد .

أعطوها للأمم التي دخلت في ولايتهم أو عهدهم، ووفق هذا الهدي السماح سار الخلفاء الراشدون من بعده - عليه السلام - .. فقد ضمن الخليفة عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - نحوه في العهدة العمرية التي كتبها لأهل القدس، وفيها: (بسم الله الرحمن الرحيم ؛ هذا ما أعطى عبد الله عمر أمير المؤمنين أهل إيلياء من الأمان ، أعطاهم أماناً لأنفسهم وأموالهم ، ولكنائسهم وصلبانهم وسقيمها وبريئها وسائر ملتها، أن لا تُسكن كنائسهم، ولا تُهدم، ولا يُنتقص منها ولا من حيزها ، ولا من صليبهم، ولا من شيء من أموالهم ، ولا يكرهون على دينهم، ولا يُضار أحد منهم .. وعلى ما في هذا الكتاب عهد الله وذمة رسوله وذمة الخلفاء وذمة المؤمنين) (1).

ولما خاف عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - من انتقاص عهده لأهل القدس لم يصل في كنيسة القمامة(2) حين أتاها، وجلس في صحنها، فلما حان وقت الصلاة قال للبطرك: أريد الصلاة. فقال له البطرك: صل موضعك. فامتنع عمر - رضي الله عنه - وصلى على الدرجة التي على باب الكنيسة منفرداً، فلما قضى صلاته قال للبطرك: (لو صليتُ داخل الكنيسة أخذها المسلمون بعدي، وقالوا: هنا صلى عمر). (3) وقد نقل هذه الحادثة بإعجاب المستشرق إميل درمنغم في كتابه "The live of Mohamet" (4).

وبمثل كتاب عمر لأهل أورشليم كتب - رضي الله عنه - لأهل اللد في فلسطين. وبمثله أيضاً كتب عياض بن غنم - رضي الله عنه - لأهل الرقة، ولأسقف الرها(5). وحين فتح خالد بن الوليد - رضي الله عنه - دمشق كتب لأهلها :

(بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا ما أعطى خالد بن الوليد أهل دمشق إذا دخلها أماناً على أنفسهم وأموالهم وكنائسهم وسور مدينتهم لا يهدم، ولا يسكن شيء من دورهم، لهم بذلك عهد الله

1 - ومحمد حميد الله ، مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة ، ص 268-269

2- سميت كذلك لأن اليهود كانوا يلقون في مكانها القاذورات قبل أن تطهره هيلانة أم الامبرطور قسطنطين، وتتخذة كنيسة. انظر: تاريخ ابن خلدون : 435/1 .

3 - تاريخ الطبري : 449/4.

4 - نقلاً عن التسامح والعدوانية، صالح الحصين، ص : 120-121.

5 - انظر: فتوح البلدان ، ص : 205

وذمة رسول الله - ﷺ - والخلفاء والمؤمنين⁽¹⁾. وتضمن كتابه - رضي الله عنه - لأهل عانات عدم التعرض لهم في ممارسة شعائرهم وإظهارها: "ولهم أن يضربوا نواقيسهم في أي ساعة شاءوا من ليل أو نهار، إلا في أوقات الصلاة، وأن يخرجوا الصلبان في أيام عيدهم"⁽²⁾. وفي عهد التابعين أكد أمراء المسلمين وفقهائهم على ضمان دور العبادة لمواطنيهم من غير المسلمين، فكتب الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز - رضي الله عنه - إلى عماله: (لا تهدموا كنيسة، ولا بيعة، ولا بيت نار..؟!)⁽³⁾. لقد كان التاريخ خير شاهد على التزام المسلمين بالجملة، بالمحافظة على دور عبادة أهل الكتاب وغير أهل الكتاب .. يقول **ول ديورانت**: (لقد كان أهل الذمة: المسيحيون، والزرادشتيون، واليهود، والصابئون، يستمتعون في عهد الخلافة الأموية بدرجة من التسامح، لا نجد لها نظيراً في البلاد المسيحية في هذه الأيام، فلقد كانوا أحراراً في ممارسة شعائر دينهم، واحتفظوا بكنائسهم، ومعابدهم)⁽⁴⁾.

ويتحدث **السير أرنولد** عن فتح مصر وما قدمه المسلمون للأقباط: (وقد جلب الفتح الإسلامي إلى هؤلاء القبط حياة تقوم على الحرية الدينية التي لم ينعموا بها قبل ذلك بقرن من الزمان، وقد تركهم **عمرو بن العاص** - رضي الله عنه - أحراراً على أن يدفعوا الجزية، وكفل لهم الحرية في إقامة شعائرهم الدينية، وخلصهم بذلك من هذا التدخل المستمر الذي أتوا من عبئه الثقيل في ظل الحكم الروماني، ولم يضع **عمرو** - رضي الله عنه - يده على شيء من ممتلكات الكنائس، ولم يرتكب عملاً من أعمال السلب والنهب .. وليس هناك شاهد من الشواهد يدل على أن ارتدادهم عن دينهم القديم ودُخولهم في الإسلام على نطاق واسع كان راجعاً إلى اضطهاد، أو ضغط يقوم على عدم التسامح من جانب حكامهم الحديثين، بل لقد تحول كثير من هؤلاء القبط إلى الإسلام قبل أن يتم الفتح)⁽⁵⁾. وتقول **المستشرقة الألمانية زيغريد هونكه**:

1 -انظر : البلاذري في فتوح البلدان، ص :166، وانظر كتاب الأموال، ابن زنجويه :2/473.

2 - أخرج أبو يوسف في الخراج، ص: 175.

3 - أخرج أبو عبيد في الأموال، ص 138

(4) قصة الحضارة، ول ديورانت 11/131.

(5) الدعوة إلى الإسلام، توماس أرنولد، ص: 96.

(المسيحيون ، والزرادشتية ، واليهود الذين لاقوا قبل الإسلام أبشع أمثلة للتعصب الديني وأفظعها؛ سمح لهم جميعاً دون أي عائق يمنعهم بممارسة شعائر دينهم، وترك المسلمون لهم بيوت عبادتهم ، وأديرتهم ، وكهنتهم ، وأحبارهم دون أن يسوموهم بأذى، أو ليس هذا منتهى التسامح؟ أين روى التاريخ مثل تلك الأعمال؟ ومتى؟⁽¹⁾ .

وهناك وثائق كثيرة ذكرتها كتب التاريخ ، وكلها تدل على القبول بالتعددية ، والتعايش الثقافي وعدم إقصاء الآخر، وتظل وثيقة المدينة من بين أهم هذه الوثائق، التي أرساها الرسول الكريم - ﷺ - ، بعد هجرته المباركة إلى المدينة المنورة، كأول وأهم الدساتير التي عرفها تاريخ الإنسانية والعمران البشري، نحو إرساء قواعد دولة المواطنة وحقوق الإنسان، ولم يسبقها تاريخياً إلى ذلك أية وثيقة أخرى على نفس الدرجة من الكمال والعمق.

نص الصحيفة

: قال ابن اسحاق: وكتب رسول الله - ﷺ - كتاباً بين المهاجرين والأنصار، وادع فيه اليهود وعاهدهم، وأقرهم على دينهم وأموالهم، وشرط لهم، واشترط عليهم:

II بسم الله الرحمن الرحيم:

- 1- هذا كتاب من محمد النبي - ﷺ - بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب، ومن تبعهم، فلحق بهم، وجاهد معهم .
- 2- إنهم أمة واحدة من دون الناس.
- 3- المهاجرون من قريش على ربعتهم يتعاقلون⁽²⁾ بينهم، وهم يفدون عانيهم بالمعروف ، والقسط بين المؤمنين.
- 4- وبنو عوف على ربعتهم، يتعاقلون معاقلهم الأولى، كل طائفة تقدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين. وبنو ساعدة على ربعتهم، يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة منهم تقدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

(1) شمس العرب تسطع على الغرب، زيغرد هونكة، ص : 364 .

2 - العاقل: الأسير. والمعاقل: الديات.

- 5- وبنو الحارث على ربتهم، يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكلُّ طائفةٍ تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.
- 6- وبنو ساعدة على ربتهم، يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكلُّ طائفةٍ تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.
- 7- وبنو جشم على ربتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكلُّ طائفةٍ منهم تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.
- 8- وبنو النجار على ربتهم، يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكلُّ طائفةٍ منهم تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.
- 9- وبنو عمرو بن عوف على ربتهم، يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكلُّ طائفةٍ تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.
- 10- وبنو النبيت على ربتهم، يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكلُّ طائفةٍ منهم تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.
- 11- وبنو الأوس على ربتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، كلُّ طائفةٍ منهم تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.
- 12- وأنَّ المؤمنين لا يتركون مُفْرَحاً⁽¹⁾ بينهم، أن يُعطوه بالمعروف في فداء أو عقل.
- (12 ب) - وأن لا يحالف مؤمن مولى مؤمن دونه .
- 13- وإنَّ المؤمنين المتّقين على من بغى منهم أو ابتغى دسيعة⁽²⁾ ظلم، أو إثم، أو عدوان، أو فسادٍ بين المؤمنين. وأنَّ أيديهم عليه جميعاً، ولو كان ولد أحدهم.
- 14- ولا يقتل مؤمناً مؤمناً في كافرٍ، ولا ينصر كافرأ على مؤمن.

1 - المفرح: المقتل بالدين والكثير العيال

2 - الدسيعة: العظيمة، أي طلب دفعاً على سبيل الظلم، ويجوز أن يراد بها العطفية.

- 15- وَأَنَّ ذِمَّةَ اللَّهِ وَاحِدَةٌ، يَجِيرُ عَلَيْهِمْ أَدْنَاهُمْ. وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ بَعْضُهُمْ مَوَالِي بَعْضٍ دُونَ النَّاسِ.
- 16- وَأَنَّ مَنْ تَبَعْنَا مِنْ يَهُودٍ، فَإِنَّ لَهُ النَّصْرَ وَالْأَسُوءَةَ، غَيْرَ مَظْلُومِينَ، وَلَا مَتَنَاصِرٍ عَلَيْهِمْ.
- 17- وَأَنَّ سَلْمَ الْمُؤْمِنِينَ وَاحِدَةٌ، لَا يَسَالِمُ مُؤْمِنٌ دُونَ مُؤْمِنٍ فِي قِتَالٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا عَلَى سِوَاءٍ وَعَدْلٍ بَيْنَهُمْ.
- 18- وَأَنَّ كُلَّ غَازِيَةٍ غَزَتْ مَعَنَا يَعْقِبُ بَعْضُهَا بَعْضًا.
- 19- وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يُبَيِّءُ (1) بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ ، بِمَا نَالِ دِمَائِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.
- 20- وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ عَلَى أَحْسَنِ هَدًى وَأَقْوَمِهِ.
- (20 ب) وَأَنَّهُ لَا يَجِيرُ مُشْرِكٌ مَالًا لِقَرِيْشٍ، وَلَا نَفْسًا، وَلَا يَحُولُ دُونَهُ عَلَى مُؤْمِنٍ.
- 21- وَإِنَّهُ مَنْ اعْتَبَطَ (2) مُؤْمِنًا قِتْلًا عَنْ بَيْنَةٍ، فَإِنَّهُ قُودَ بِهِ، إِلَّا أَنْ يَرْضَى وَلِيَّ الْمَقْتُولِ (بِالْعَقْلِ) ، وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ كَافَّةٌ، وَلَا يَحِلُّ لَهُمْ إِلَّا قِيَامُ عَلَيْهِ.
- 22- وَأَنَّهُ لَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَقْرَبُ بِمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، وَأَمِنْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ: أَنْ يَنْصُرَ مُحَدِّثًا (3)، وَلَا يُؤْوِيَهُ، وَإِنَّ مِنْ نَصْرِهِ أَوْ آوَاهُ، فَإِنَّ عَلَيْهِ لَعْنَةَ اللَّهِ وَغَضِبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ.
- 23- وَأَنْتُمْ مَهْمَا اخْتَلَفْتُمْ فِي شَيْءٍ، فَإِنَّ مَرَدَّهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ - .
- 24- وَأَنَّ الْيَهُودَ يَنْفَقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارِبِينَ.

1 - يبيء من البواء ، يقال : دم فلان بواء لدم فلان ، أي مكافئ له ، وفي الحديث : (أمرهم أن يتبأؤوا) انظر : ترتيب مسند الإمام أحمد : ج23 / 124.

2 - اعتبطه: قتله بلا جناية منه توجب قتله.

3 - المحدث: من أحدث في الإسلام بدعةً، أو ضلالةً، أو فتنةً.

- 25- وأنَّ يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم، مواليتهم وأنفسهم إلا من ظلم وأثم، فإنه لا يوتغ (أي : يهلك) إلا نفسه وأهل بيته.
- 26- وأنَّ ليهود بني النجار مثل ما ليهود بني عوف.
- 27- وأنَّ ليهود بني الحارث مثل ما ليهود بني عوف.
- 28- وأنَّ ليهود بني ساعدة مثل ما ليهود بني عوف.
- 29- وأنَّ ليهود بني جُشم مثل ما ليهود بني عوف.
- 30- وأنَّ ليهود بني الأوس مثل ما ليهود بني عوف.
- 31- وإنَّ ليهود بني ثعلبة مثل ما ليهود بني عوف، إلا من ظلم وأثم، فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته.
- 32- وأنَّ جفنة بطن من ثعلبة كأنفسهم.
- 33- وإن لبني الشطيبة مثل ما ليهود بني عوف. وإنَّ البر دون الإثم.
- 34- وأنَّ موالي ثعلبة كأنفسهم.
- 35- وأنَّ بطانة يهود كأنفسهم.
- 36- وأنه لا يخرج منهم أحدٌ إلا بإذن محمد - ﷺ - .
- (36 ب) - وأنه لا ينحجز على ثار جرح. وإنَّه من فتك فبنفسه فتك، وأهل بيته، إلا من ظلم. وإنَّ الله على أبر هذا .
- 37- وأنَّ على اليهود نفقتهم ، وعلى المسلمين نفقتهم ، وأن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة ، وأن بينهم النصح والنصيحة ، والبر دون الإثم .
- (37 ب) : وأنه لا يأثم امرؤ بحليفه . وأن النصر للمظلوم .
- 38- وأن اليهود ينفقون مع المؤمنين .

- 39- وأن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة.
- 40- وأن الجار كالنفس، غير مضار ولا آثم.
- 41- وأنه لا تُجار حرمة إلا بإذن أهلها.
- 42- وإنَّ ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث ، أو اشتجار يخاف فساده، فإنَّ مرده إلى الله عزَّ وجل، وإلى محمد - ﷺ -. وإنَّ الله على اتقى ما في هذا الصحيفة وأبره.
- 43- وإنَّه لا تُجار قريش، ولا مَنْ نصرها.
- 44- وإنَّ بينهم النصر على من دهم يثرب.
- 45- وإذا دعوا إلى صلح يصلحونه ويلبسونه، فإنَّهم يصلحونه ويلبسونه، وإنَّهم إذا دعوا إلى مثل ذلك فإنَّه لهم على المؤمنين، إلا من حارب في الدِّين.
- (45 ب) - على كلِّ أناس حصَّتهم، من جانبهم الذي قبلهم.
- 46 - وإنَّ يهود الأوس، ومواليهم وأنفسهم على مثل ما لأهل هذه الصحيفة، مع البر لمحض من أهل هذه الصحيفة. وإنَّ البر دون الإثم، لا يكسب كاسب إلا على نفسه، وإنَّ الله على أصدق ما في هذه الصحيفة وأبره.
- 47- وإنَّه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم أو آثم. وأنَّه من خرج فهو آمن، ومن قعد آمن بالمدينة، إلا من ظلم وآثم. وأنَّ الله جار لمن بر واتقى، ومحمد رسول الله - ﷺ - [[(1)
- خلاصة الصحيفة وفوائدها:**

1- للجماعة شخصية دينية وسياسية، ومن حق الجماعة معاقبة المفسد وتأمين المطيع.

2- الحرية الدينية مكفولة للجميع.

¹ - انظر نص الصحيفة عند الحميري المعافري، عبد الملك بن هشام بن أيوب، السيرة النبوية، ط1، بيروت، مؤسسة المعارف، 2004م، ص: 254-255. ومحمد حميد الله ، مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة ، ص 57-65. دار النفائس .

3- على سكان المدينة مسلمين وغير مسلمين أن يتعاونوا معًا، مادنيًا وأدبيًا وعسكريًا، وعليهم أن يصدوا متساندين أي اعتداء يُوجّه إلى مدينتهم.

4- الرئيس الأعلى لسكان المدينة هو الرسول - ﷺ -، وتُعرض عليه القضايا الكبرى وصورُ الخلاف للفصل فيها.

ويُعلق الكاتب إبراهيم حركات على هذه المعاهدة قائلاً: "هذا العهد يُعطي المواطنةً أبعاداً سامية، ويضع الإسلام لا كعصبية جديدة تتاهض الآخرين، بل كحارس للعدالة وحرية العقيدة، وكعامل وحدة اجتماعية بين سكان يختلفون عقائدياً وسُلالياً، ولكن توحد بينهم رابطة التساكن والمصالح المشتركة". وبالرغم من موقف المسلمين السّمح في هذه الوثيقة فقد اتضح أن اليهود لم يكونوا مخلصين لها، ومصدق ذلك ما ظهر من نكث وانحراف في تصرفاتهم بعدها. (1)

موقف اليهود :

رَحّب اليهود والمشركون في المدينة بهذه المعاهدة، حيث ظنّوا أنّها تتفق ومصالحهم ، وتحفظ لهم نفوذهم. ولكنهم صمتوا صمت المستريب، بعد أن رأوا أن الإسلام سيؤلف بين المسلمين ، ويجعل منهم على اختلاف أجناسهم أمة واحدة، وأنّه يحارب الاستغلال والجشع، ويُحرّم الربا ، فأيقنوا بالخطر على مصالحهم، بل على وجودهم القائم على التسلط واستغلال الآخرين، ورأوا أنّ الإسلام يضعفهم اقتصادياً، ويزيد في قوّة المسلمين ومنعتهم سياسياً، فنكثوا بالعهد والميثاق، وانحازوا إلى جانب المشركين. ممّا اضطرّ النبيّ - ﷺ - إلى استعمال القوّة ضدهم. لقد خان اليهود الوثيقة ، وغدروا بالنبيّ - ﷺ - والمسلمين، وتأمروا عليهم مع قريش المشركّة، ونتيجة لذلك حاربهم المسلمون في مواقع عدّة ، حتّى تمّ التغلّب عليهم وإجلاؤهم، ونشأت لذلك حالة عداء وتربّص بين المسلمين واليهود. (2)

1 - انظر : إبراهيم حركات، السياسة والمجتمع في العهد النبوي، ص96، دار الاتفاق الجديدة، المغرب، 1989م.

2 - انظر : الشيخ الدكتور علي ناصر المعاهدات في الإسلام.. دستور المدينة أنموذجاً، مجلة الوحدة الإسلامية ، العدد 130 . بتصرف .

2- وثيقة نصارى نجران (1) :

كثيرة هي العهود التي أبرمها الرسول - ﷺ - مع المخالف دينيا وعقديا ، والتي تمثل معالم رئيسة لكيفية التعامل مع الآخر ، كما تمثل حلا مناسبة لمجال العلاقة بين المسلمين وغيرهم في زمننا المعاصر .

وكان عهد الأمان الذي أعطاه رسول الله - ﷺ - ، لأهل نجران ، أمنهم من خلال ذلك العهد على النواحي الدينية والاجتماعية والسياسية ، هو المثل الذي عقدت على منواله عهود الأمان اللاحقة والمتتالية على امتداد التاريخ الإسلامي والإنساني على السواء ، ليصبح مضرِبًا ومثلاً للأجيال السابقة واللاحقة في التكيف مع الآخر عقيدة ومنهجا وسلوكا ،

وكان ميثاقه - ﷺ - مع نصارى نجران ، حين قدومهم عليه عقب غزوة تبوك عام (9 للهجرة) ، وهو عهد يمثل قمة من قمم العدل ، والتعددية ، والسماحة ، والحرية .. والذي بفضلها تمكن الرسول - ﷺ - من استيعاب كل النصارى ، نصارى نجران ، وكل المتدينين بالنصرانية ، في صلب الأمة الواحدة . (2) .

أبرز ما تضمنه الوثيقة من حقوق ، ونظم ، وأحكام :

تضمنت نصوص الوثيقة كثيراً من الحقوق ، والنظم ، والأحكام التي تحفظ إنسانية النصارى وتحفظ كرامتهم ، إذ نصت الوثيقة على :

أولاً : احترام حرية الاعتقاد : إذ تنص الفقرة (60) على أنه (لا يجبر أحد ممن كان على ملة النصرانية كرها على الإسلام .) ومن مظاهر حرية الاعتقاد التي كفلتها الوثيقة لنصارى نجران :

1 - انظر : مراصد الإطلاع في معرفة الأمكنة والبقاع ، مادة (نجران) .

2 - نظر : د. محمد عمارة ، حرية الأقليات غير المسلمة في العالم الاسلامي ، مجلة إسلامية المعرفة ، ص : 131. وانظر د. محمد الناصري ، من هدي النبي - ﷺ - في التعايش مع الآخر ، مجلة الإحياء المغربية ، عدد 36. ص 226.

1- حرية ممارسة الشعائر التعبدية؛ إذ نصت الفقرة (30) من الوثيقة على احترام الأساقفة والرهبان وعدم التعرض لهم بالتغيير (ولا تغيير أسقف عن أسقفية، ولا راهب عن رهبانية)

2- حق إقامة المعابد: إذ نصت الفقرة (33) من الميثاق على عدم "هدم بيت من بيوت بيعهم، ولا إدخال شيء من بنائهم في شيء من أبنية المساجد، ولا منازل المسلمين." (1)

3- الحرية في التزوج بالمسلمين؛ جاء في الفقرة (72) من الميثاق أن النصارى "لا يحملوا من النكاح شططا لا يريدونه، ولا يكره أهل البنت على تزويج المسلمين، ولا يضاروا في ذلك إن منعوا خاطبا وأبوا تزويجا؛ لأن ذلك لا يكون إلا بطيبة قلوبهم، ومسامحة أهوائهم." (2)

ثانيا : العدل والمساواة :

قامت كل علاقة إنسانية في الإسلام على العدالة، فهي الميزان المستقيم الذي يحدد العلاقات بين الناس في حال السلم، وحال الحرب على السواء ففي السلم يكون حسن الجوار قائماً على العدل، وفي الحرب يكون الباعث عليها هو العدل، والعدالة حق للأعداء كما هي حق للأولياء، قال الله تعالى: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَىٰ آلَا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ] (المائدة : 8) . وقد توعّد النبي الأكرم - ﷺ - الظالمين بسوء المصير يوم القيامة فقد قال - ﷺ - : "الظلم ظلمات يوم القيامة." (3)

أما قضية المساواة بين كلِّ المواطنين - مسلمهم وكافرهم، برّهم وفاجرهم، ذكّرهم وأنثاهم.. في الحقوق والواجبات قد حدث فيها خلطٌ كثير، والصواب: أنّ الأمور به إنّما هو العدل، والعدل هو إعطاء كلّ واحد ما يستحقّه، أمّا المساواة المطلقة فليست عدلاً؛ فليس من العدل التسوية بين

1 - انظر : محمد حميد الله، مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة ، ص187.

2 - انظر : محمد حميد الله، مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة ، ص189

3 - أخرجه البخاري في صحيحه، ج 2 ص 864 ، ومسلم في صحيحه ج 4 ص 1996.

المختلفين، أو التفرقة بين المتساويين. وإطلاق هذه المسألة على عواهنها يؤدي إلى كثير من المفاسد.. (1) فالواجب هو التأكيد على العدل، وإعطاء كل ذي حق حقه.

ففي الفقرة (48) من الميثاق نقرأ : (ولا خراج ولا جزية إلا على من يكون في يده ميراث من ميراث الأرض ممن يجب عليه فيه للسلطان حق، فيؤدي ذلك على ما يؤديه مثله، ولا يجار عليه، ولا يحمل منه إلا قدر طاقته وقوته على عمل الأرض وعمارته وإقبال ثمرتها، ولا يكلف شططا، ولا يتجاوز به حد أصحاب الخراج من نظرائه.) (2)

ثالثا : التعاون والتكافل :

العدالة والتكافل الاجتماعي ركنان أساسيان لقيام مجتمع متماسك ، يشعر فيه كل فرد بأهميته ومسؤوليته تجاه نفسه ومجتمعه ووطنه وأمته .
وانعدام العدالة والتكافل الاجتماعي في نواحي الحياة المختلفة ، يجر على الأمم والمجتمعات الويلات والخراب على شعوبها. ولتطبيق العدالة والتكافل الاجتماعي آثار إيجابية في إيجاد مجتمع متماسك مترامح ومتعاون ، وخلق نظام اجتماعي يوازن بين مصلحة المجتمع والفرد، والقضاء على العوامل المدمرة في المجتمع من جهل وجوع ومرض وحسد، وأيضا تقليص الفوارق الاجتماعية ، وتحقيق العدالة الاجتماعية بمعناها الواسع، حيث يشعر الجميع بالرعاية والاهتمام والأمان ، والاستقرار النفسي والمادي .

رابعا : إشاعة التسامح في المجتمع الإسلامي :

للتسامح قيمة كبرى في الإسلام ، فهو نابع من السماحة بكل ما تعنيه من حرية ، ومن مساواة في غير تفوق جنسي، أو تمييز عنصري ، بحيث حثنا ديننا الحنيف على الاعتقاد بجميع الديانات ، قال الله تعالى: (آمن الرسول بما انزل إليه من ربه و المومنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله)(البقرة : 285) .
والتسامح ليس هو التنازل أو التساهل أو الحياد اتجاه الغير، بل هو الاعتراف بالآخر. إنه الاحترام المتبادل ، والاعتراف بالحقوق العالمية للشخص، وبالحرية الأساسية للآخرين ، وإنه

1 - انظر : ابن القيم : أعلام الموقعين عن رب العالمين ج2/ 115.

2 - انظر : محمد حميد الله، مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة ، ص188

وحده الكفيل بتحقيق العيش المشترك بين شعوب يطبعها التنوع والاختلاف، والقضاء على أجواء الاحتقان الديني، والتعصب المذهبي. على أن الإسلام لا يكتفي بهذا الموقف السلمي السلبي، وهو عدم إكراه الناس على الدخول فيه، بل يتقدّم بنا إلى الأمام في رسم لنا خطوات إيجابية نكرّم بها الإنسانية في شخص غير المسلمين، هل ترى أسمى وأنبل من تلك الوصية التي يوصينا بها القرآن في معاملة الوثنية التي هي أبعد الديانات عن الإسلام، فضلاً عن الديانات التي تربطنا بها أوامر الوحي السماوي؟ اقرأ قوله تعالى: (وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ) (التوبة: 6). فهو لا يكتفي منا بأن نُجبر هؤلاء المشركين ونؤويهم، ونكفل لهم الأمن في جوارنا فحسب، ولا يكتفي منا بأن نرشدهم إلى الحق ونهديمهم طريق الخير وكفى، بل يأمرنا بأن نكفل لهم كذلك الحماية والرعاية في انتقالهم حتى يصلوا إلى المكان الذي يأمنون فيه كل عائلة. (1) ثم هل ترى أعدل وأرحم وأحرص على وحدة الأمة وتماسكها، من تلك القاعدة الإسلامية التي لا تكتفي بأن تكفل لغير المسلمين في بلاد الإسلام حرية عقائدهم وعوائدهم، وحماية أشخاصهم وأموالهم وأعراضهم، بل تمنحهم من الحرية والحماية، ومن العدل والرحمة قدر ما تمنحه للمسلمين من حقوق عامة: لهم ما لنا وعليهم ما علينا. " ثم هل ترى أوسع أفقاً، وأرحب صدرًا، وأسبق إلى الكرم، وأقرب إلى تحقيق السلام الدولي، والتعايش السلمي بين الأمم، من تلك الدعوة القرآنية التي لا تكتفي في تحديد العلاقة بين الأمم الإسلامية وبين الأمم التي لا تدين بدينها، ولا تتحاكم إلى قوانينها؟ إن الإسلام لا يكفُّ لحظة واحدة عن مَدِّ يده لمصافحة أتباع كل ملة ونحلة في سبيل التعاون على إقامة العدل، ونشر الأمن، وصيانة الدماء أن تُسفك، وحماية الحرمات أن تنتهك، ولو على شروط يبدو فيها بعض الإجحاف. وقد حفل الواقع التاريخي للأمة الإسلامية في مختلف عصورها، بأروع مظاهر التسامح، الذي لا يزال الناس يتطلعون إليه إلى اليوم في معظم بقاع الأرض فلا يجدونه.

خامسا : إباحة التزوج بالكتابات :

شرع الله للمسلمين الزواج وندبهم للظفر بذات الدين والتقوى والخلق. ويحرم على المسلم

1 - انظر : د. محمد عبدالله دراز ، كتاب الدين، بحوث ممهدة لدراسة تاريخ الأديان، ص 189 - 191

الزواج مِنَ الْكُافِرَةِ غَيْرِ الْيَهُودِيَّةِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ إِجْمَاعاً، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: (وَلَا تَتَّخِذُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا) (البقرة : 221) ، وقوله تعالى: (وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكُوفِرِينَ) (الممتحنة : 10) . وهذا الحكم يشمل جميع الكافرات من غير أهل الكتاب ، قال ابن قدامة: " لا خلاف بين أهل العلم في تحريم نسائهم وذبائحهم.(1)

سادسا : إباحة أكل ذبائحهم :

أجمع أهل العلم على تحريم ذبائح عبدة الأوثان ، وإباحة ذبائح أهل الكتاب(2) لقوله سبحانه: (وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلَّ لَكُمْ) (المائدة: 5) ، والطعام اسم لما يؤكل ، والمراد به هنا الذبائح؛ لأن غيرها يحل منهم ومن غيرهم ، فلا يكون ثمت مزية ولا معنى لتخصيصهم، ولعلمهم حُصُوبًا بذلك لأنهم أهل كتاب، ويعتقدون تحريم الذبح لغير الله ، ولا يذكرون على ذبائحهم إلا اسم الله(3). واختلفوا في المراد بالكتابي الذي تحل ذبيحته، وينطبق عليه هذا الوصف ، والراجح : أنه من تدين بدين اليهودية أو النصرانية ، وهو قول جماهير الأمة. ونقل ابن عطية المفسر الإجماع على أن المراد بذلك اليهود والنصارى فقط(4). إن منظومة القيم التي يقوم عليها المجتمع الإسلامي، كما يدل على ذلك ميثاق نصارى نجران، تتمثل في التعددية ، وحرية العقيدة، والعدل ، والمساواة ، والحرية.. وهي قيم ومبادئ جعلت من التسامح الديني سمة بارزة في الميثاق،تسامح لم تعهده الشعوب من قبل؛ إذ أصبح أهل الأديان

1 - انظر : ابن قدامة الجماعلي : المغني : 6 : 592 . و د.محمد عمارة، حرية الأقليات غير المسلمة في العالم الإسلامي، ص 133.

2 - انظر: .بداية المجتهد، لابن رشد : 2 : 262، والمجموع، للنووي ، 9 : 52-53، والمغني، لابن قدامة، 13 : 293 ، ففيها تفصيل لذلك .

3 - انظر: تفسر ابن كثير : 2 : 27، وبدائع الصنائع، للكاساني : 5 : 75.

4 - ابن عطية ، المحرر الوجيز : 5 : 404.

آمنين محميين من الإكراه الديني، متمتعين بجميع حقوقهم الإنسانية من حيث هم بشر، بغض النظر عن عقائدهم الدينية ، وألسنتهم ، وألوانهم..(1)

الخاتمة

بعد أن وفق الله لإتمام هذا البحث ، سأذكر أهم النتائج التي توصلت إليها :

١ - تقرر نصوص الشريعة الإسلامية أن أصل البشر واحد، وأن الحكمة من جعلهم شعوباً

وقبائل :هو تحقيق الوئام والمحبة والتعارف؛ لا التباغض والتناحر والتخاصم.

2- نشأ مصطلح التعددية الثقافية في العصر الحديث في ظل ظروف تاريخية وفكرية معينة في العالم الغربي، وتأثر مفهومه بالتنوع المحدد ، والظروف الحاصلة في تلك البيئة الغربية.

4 - يرى الباحث أن تطبيق التعددية حالياً في العالم لا يتجاوز حدوداً أو نطاقاً معيناً، كما أن

هذا التطبيق لا يسمح لجميع الفئات والأقليات بعرض موروثها والاحتفاء به، وبحسب نماذج

عدد من الدول ، فإن التعددية تأخذ إحدى صورتين :إما الاستبعاد وإما الاستيعاب، فأما

الاستبعاد فهو عملية انتقاء لأنماط أو أشكال (تكامل ثقافي)، وأما الاستيعاب فهي عملية دمج

قسري (الصهر الثقافي).

5- أظهر الإسلام التسامح تجاه التعددية بكل أشكالها منذ الوهلة الأولى للإسلام، وثبت دعائمها

قولاً وفعلاً وتطبيقاً وممارسة ، وذلك يتجلى في عهود الأمان التي أعطيت للآخر في بلاد

الإسلام ، أو في البلاد المفتوحة. وكان عهد الأمان الذي أعطاه رسول الله، - ﷺ -

لأهل نجران، هو المثل الذي عُقدت على منواله عهود الأمان اللاحقة والمنتالية ، على امتداد

التاريخ الإسلامي والإنساني على السواء ، ليصبح مضرِباً ومثلاً للأجيال السابقة واللاحقة في

التكيف مع الآخر ، عقيدة ومنهاجاً وسلوكاً..

6- ليست التعددية الثقافية خطراً في حد ذاتها ، ولكن الخطورة هو الانتقال بها من الهوية

الثقافية الى الهوية السياسية لتنفيذ مخطط التجزئة في الوطن العربي ، طبقاً للعرق ، أو

الطائفة أو المذهب .

1 - انظر :د. محمد الناصري ، من هدي النبي - ﷺ - في التعايش مع الآخر ، مجلة الإحياء ، عدد36 ،

ص 226-233، بتصرف.

7- الحديث عن تعددية الثقافة العربية لا يختلف كثيراً عن الحديث عن الدعوة إلى استخدام العامية في الكتابة، ولا غرابة أن تنمو على سطح الواقع المريض، مثل هذه الدعوات المشبوهة ،(على حد قول الأستاذ عبد العزيز المقالح في صحيفة الخليج الإماراتية) ، وهو ما يفرض على المهتمين بالثقافة العربية، تعريف أبناء الأمة بخطورة هذه الدعوات المشبوهة ، التي ستؤدي إلى مزيد من التفكيك والتفتيت للمشاعر، بعد أن نجحت الدعوة إلى تفكيك الأقطار العربية، وعزل بعضها عن البعض الآخر، ليسهل تفتيتها واحتواؤها .